

# أسس المنح الدراسية الخاصة بسلطة إقليم البترا التنموي السياحي لسنة ٢٠١٨ للطنبة المقبولين في الكليات الجامعية المتوسطة

## مديرية تنمية المجتمع المحلي

## أسس المنح الدراسية الخاصة بسلطة إقليم البترا التنموي السياحي لسنة ٢٠١٨ للطلبة المقبولين في الكليات الجامعية المتوسطة الرسمية والصادرة استناداً لأحكام المادة (٥) فقرة (ز) من القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٩

#### المادة (١)

تسمى هذه الأسس (أسس المنح الدراسية الخاصة بسلطة إقليم البترا التنموي السياحي لسنة ٢٠١٨ للطلبة المقبولين في الكليات الجامعية المتوسطة الرسمية رقم (١) لعام ٢٠١٨) ويعمل بها من تاريخ إقرارها من المجلس.

#### المادة (٢)

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه الأسس المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

القانون : قانون سلطة إقليم البترا التتموي السياحي رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٩

الإقليم : إقليم البترا التتموي السياحي بموجب أحكام القانون.

السلطة : سلطة إقليم البترا التتموي السياحي.

المجلس: مجلس مفوضى السلطة.

الرئيس : رئيس المجلس.

الموفد : الشخص الذي يحصل على منحة دراسية وفقاً لأحكام هذه الأسس.

الجامعة : جامعة البلقاء التطبيقية.

المديرية : مديرية تنمية المجتمع المحلى.

اللجنة : لجنة المنح الدراسية المشكلة بمقتضى احكام هذه الاسس.

المنحة : إيفاد الطالب للدراسة في الجامعة على نفقة السلطة لمرحلة الشهادة الجامعية المتوسطة.

المعدل التراكمي: معدل جميع المواد التي درسها الطالب (نجاحاً أو رسوباً).

#### المادة (٣) لجنة المنح الدراسية

- أ. نتولى لجنة المنح الدراسية المشكلة في السلطة بالإضافة الى مهامها تنفيذ هذه الأسس وتمارس جميع الاختصاصات والصلاحيات الواردة في أسس المنح الدراسية الخاصة بالسلطة.
- ب. بالإضافة الى اختصتصات اللجنة الواردة في البند (أ) تحدد اللجنة التخصصات المشمولة في المنح سنويا على ان تكون هذه التخصصات في المجالات التطبيقية والمهنية ولا تشمل التخصصات الاكاديمية وتصدرها بالملحق رقم (١).

#### المادة (٤)

- أ. للسلطة الإعلان عن المنح الدراسية بأية وسيلة إعلانية مناسبة تقررها اللجنة.
- ب. تخصص (20) عشرون منحة دراسية سنوياً لأبناء المجتمعات المحلية توزع على تجمعات الاقليم الستة حسب عدد السكان بحيث تعتمد اخر احصائيات دائرة الاحوال المدنية والجوازات بالنسبة لتعداد السكان، شريطة ألا يقل عدد المنح لكل تجمع عن منحة واحدة، وذلك وفق المعادلة التالية:

عدد منح التجمع = 
$$\frac{$$
عدد سكان التجمع  $\times$  العدد الكلي للمنح عدد سكان الاقليم

- ج. تعتمد نظرية الباقي الاعلى في حال وجود الكسور في الاعداد المخصصة للتجمعات المحلية.
  - د. تسرى هذه الأسس على الطلبة المقبولين في الجامعة.

### المادة (٥) شروط التقدم للمنح الدراسية

- أ. أردني الجنسية.
- ب. حاصلاً على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية.
- ج. أن يكون من سكان الإقليم ويثبت ذلك عن طريق القيد المدنى في دفتر العائلة.
  - د. أن يكون مقبولا في احد الكليات التابعة للجامعة قبولا تنافسيا.
  - ه. أن لا يقل معدله التراكمي عن ٦٠% أو ما يعادلها في الجامعة.
- و. أن لا يكون المتقدم للمنحة حاصلاً على منحة كاملة اثناء دراسته وفقدها لأي سبب من الاسباب، وان لا يكون حاصلاً على منحة من أي جهة أخرى بغض النظر عن نوع ومدة المنحة.
  - ز. أن لا يكون المتقدم للمنحة موظفاً في أية دائرة أو مؤسسة حكومية.
  - ح. أن يكون المتقدم قد أنهى آخر ثلاث سنوات دراسية في مدارس الاقليم.
- ط. يحق لخريجي الثانوية العامة من مدرسة ايل الثانوية المهنية والمدرسة الزراعية في كلية الشوبك التقدم للحصول على منحة شريطة أن تنطبق عليه الشروط السابقة ما عدا الفقرة (ح) من هذه المادة.

#### المادة (٦) أسس المفاضلة

- أ. تعتمد المعايير التالية للمفاضلة بين الطلبة المتقدمين لتحديد المستفيدين من المنح على أساس الحصول على أعلى النقاط وفقاً لجدول توزيع النقاط الوارد في الملحق رقم (٢) لهذه الاسس:
  - ١. معدل الثانوية العامة والمعدل التراكمي في الجامعة.
    - ٢. عدد أفراد الاسرة.
    - ٣. عدد الأخوة على مقاعد الدراسة الجامعية.
      - ٤. نوع السكن (مالك أو مستأجر).
        - دخل الأسرة الشهري.
      - ٦. عدد سنوات الدراسة في مدارس اللواء.
        - ٧. وفاة أحد الابوين أو كلاهما.

٨. عدد الاخوة المستفيدين من منح السلطة.

#### المادة (٧)

أ. يتم تنظيم تعهد عدلي لدى الكاتب العدل وفق الانموذج الذي تعتمده اللجنة بحيث يلتزم الموفد وكفيله بالتكافل والتضامن بأحكام هذه الأسس وبالشروط التي تدرج فيه وبكفالة مالية بقيمة تساوي:

(مجموع الساعات الممنوحة للطالب × أعلى رسم للساعة المعتمدة) + (الرسوم الفصلية × عدد الفصول الدراسية).

- ب. تعتبر المبالغ التي أنفقت على الموفد بأنها دفعت من الخزينة العامة مباشرة ويلتزم الموفد وكفيله بردها في حال الإخلال بأحكام هذه الأسس أو بشروط التعهد باعتبارها اموال اميرية يطبق عليها قانون تحصيل الاموال الاميرية المعمول به.
- ج. ينظم التعهد الوارد في الفقرة (أ) من هذه المادة من الموفد وكفيله على ثلاث نسخ يحتفظ الكاتب العدل بنسخة منها.
- د. يوقع على التعهد الوارد في الفقرة (أ) من هذه المادة كفيل يتعهد فيه في حال إخلال الموفد بشروط التعهد بدفع جميع الالتزامات المالية التي قد تترتب على الموفد.
  - ه. يشترط في الكفيل ما يلي:
- 1. أن يكون له محل إقامة ثابت ومعروف في المملكة الاردنية الهاشمية يتم تدوينه في التعهد. أن يكون مالكاً لعقار في المملكة أو تاجراً فيها أو مصدقاً على ملاءته من الغرف التجارية أو الصناعية المعنية أو كفالة من شخص لديه دخل شهري منتظم.

#### المادة (٨)

- أ. يلتزم الموفد بتزويد المديرية بجميع الاوراق المطلوبة في ملحق المرفقات بالإضافة إلى التعهد العدلي وخلال ١٤ يوماً من التبليغ وخلاف ذلك يعتبر مستنكفاً عن المنحة وتعطى المنحة للشخص الذي يليه في جدول المفاضلة المعد لهذه الغاية.
- ب. يلتزم الموفد بتزويد المديرية بكشف علامات فصلي في بداية كل فصل دراسي عن الفصول السابقة يبين معدله التراكمي والمواد التي درسها وذلك من أجل متابعة دراسته.

#### المادة (٩)

- أ. تغطي المنحة الدراسية الرسوم الفصلية ورسوم الساعات المعتمدة لخطة الطالب الدراسية على أن لا تزيد مجموع الساعات المدفوعة من السلطة عن خطة الطالب الدراسية.
- ب. يتم مخاطبة الجامعة بأسماء الموفدين الحاصلين على المنح رسمياً بقرار الايفاد ويتم تسديد المطالبات المالية للجامعة مباشرة وفق الأصول القانونية المعتمدة في السلطة.

#### المادة (١٠) احتساب المنحة

- أ. تغطي المنحة كامل الخطة الدراسية للطالب الحاصل عليها منذ بداية دراسته لها إذا كان الموفد في السنة الأولى، وخلافاً لذلك تحدد اللجنة مدة المنحة.
- ب. تلغى منحة الإقليم في حال حصول الطالب على منحة أخرى على أن يسدد الطالب كامل المبالغ التي حصل عليها من السلطة في حالة ازدواجية الدفع.

#### المادة (١١)

للجنة الموافقة بناءً على طلب خطي من الموفد، في حال رغبته بتأجيل الدراسة، بتعليق منحته لمدة لا تتجاوز سنة دراسية أو فصلين دراسيين أن لا تصرف له مخصصات مالية طيلة هذه المدة.

#### المادة (۲۲)

- أ. تجمد اللجنة منحة الطالب الحاصل على إنذار أولي لمدة فصل دراسي واحد ولا يعتبر الفصل الصيفي فصلاً لغايات احتساب هذه المدة، وفي حالة إزالة سبب الإنذار تستأنف منحته الدراسية وتدفع له المبالغ المالية خلال مدة تجميد المنحة.
- ب. إذا حصل الطالب على انذار نهائياً يستمر تجميد منحته الدراسية لمدة فصل دراسي واحد بعد الإنذار النهائي ولا يعتبر الفصل الصيفي فصلاً لغايات احتساب هذه المدة، وفي حالة إزالة سبب الإنذار تستأنف منحته الدراسية وتدفع له المبالغ المالية خلال مدة تجميد المنحة.
  - ج. تنهي اللجنة منحة الموفد في أي من الحالات التالية:
  - ١. إذا لم يصوب الطالب تحصيله العلمي بعد الإنذار النهائي واستنفاذ المهلة الممنوحة له.
    - ٢. إذا تم فصله من التخصص الذي أوفد عليه.
    - ٣. إذا قطع دراسته ولم يقدم عذراً تقبل به اللجنة خلال شهر من تاريخ انقطاعه.
      - ٤. إذا تم فصل الموفد فصلاً دائماً أو مؤقتاً من الجامعة.
- د. إذا أنهيت المنحة لأي سبب من الأسباب وفقاً لأحكام الفقرتين (ب، ج) من هذه المادة فيلتزم الموفد وكفيله بدفع جميع المبالغ التي أنفقت عليه خلالها.

#### المادة (١٣)

يعفى الموفد وكفيله من دفع المبالغ التي أنفقت على دراسته في أي من الحالات التالية:

- أ. إذا انقطع الموفد عن الدراسة نهائياً لأسباب صحية بناءً على تقرير طبي مصدق من اللجنة الطبية المركزية تقيد بعدم مقدرته على مواصلة الدراسة.
  - ب. إذا توفى الموفد، على أن يشمل هذا الإعفاء ورثته أو التركة التي آلت إليهم منه.

### المادة (١٤)

يصادق المجلس على جميع القرارات الصادرة عن اللجنة بما فيها القرارات المتعلقة بالاعتراضات المقدمة لها.

المادة (١٥): يبت المجلس في أي حالة لم يرد عليها نص وله الحق في إعادة النظر بهذه الأسس كلما دعت الحاجة الى ذلك.

المادة (١٦) تسري أحكام هذه الأسس المنح من تاريخ إقرارها من قبل مجلس المفوضين

#### ملحق (٢) جدول توزيع النقاط لمنح

المجموع	الاخوة المستفيدين تيم - ٢ عن كل أخ			الدراسة في	سنوات	لاسىرة	دخل ا	لسكن	نوع ا	وة في	الإذ	الاسرة	افراد	لتراكمي	المعدل ا	لثانوية	معدل اا		
%١٠٠			يىيم - ۲ عن كل أخ 9%		اللواء ١٢%		% <b>*</b>		%0		الجامعة ١٠%		%۱.		%1 Y		١٨		
	العلامة	العدد	707	العلامة	العدد	العلامة	الدخل	العلامة	العدد	العلامة	عدد	علامة	عدد	العلامة	المعدل	العلامة	المعدل	اسم الطالب	Ü
																			1
																			2
																			3
																			4
																			٥

٣.	المعدل	المعدل = معدل الثانوية×١٨+ المعدل التراكمي×١٢
١.	افراد الاسرة	عدد افراد الاسرة: يعطى علامة واحدة عن كل فرد وبحد اعلى ١٠ علامات
١.	الاخوة في الجامعات	عدد الطلبة على مقاعد الدراسة الجامعية = يعطى ٢,٥ علامة عن كل أخ وبحد أعلى ١٠ علامة
0	نوع السكن	نوع السكن: يعطى ٥ علامات للمستأجر
۲ ٤	دخل الاسرة	دخل الاسرة = أدنى دخل مقسوم على دخل أسرة الطالب مضروب في ٢٤
١٢	سنوات الدراسة في الاقليم	عدد سنوات الدراسة: يعطى علامة واحد عن كل سنة وبحد اعلى ١٢ علامة
٩	يتيم	يتيم: يعطى ٦ علامات عن الاب و٣ علامات عن الام وبحد اعلى ٩ علامات
خصم	الاخوة المستفيدين	عدد الاخوة المستفيدين من منح السلطة = يخصم علامتين عن كل اخ
١	مجموع	



## سِنَلْظِنَ إِللَّهُ لَلِهُ لَا لَيْنَ الْبَعْلَ الْبَنَّا فَيْ الْسِّسَيَاحِي

## نموذج طلب الحصول على المنح الدراسية المقدمة من سلطة إقليم البترا التنموي السياحي للطلبة المقبولين في الكليات الجامعية المتوسطة

,	\ •• • • \$ \$ \ \$ • \ \ \$ • \ \ \ \ \ \ \
(	الاسم (من أربعة مقاطع): الرقم الوطني (
(	مكان الاقامة: اللواء:المدينة أو القرية:رقم الموبايل (للطالب): (
(	دخل الاسرة ( ) دينار عدد افراد الاسرة ( ) عدد الاخوة او الابناء على مقاعد الدراسة الجامعية (
	عدد الاخوة او الأبناء المستفيدين من منح السلطة ( ) عدد سنوات الدراسة في مدارس اللواء ( ) سنة
	هل أنت موظف حكومي 🗌 نعم 📗 لا مكان العمل:
	مديرية التربية والتعليم:
	المعدل في الثانوية العامة ( ) المعدل في الكلية / التراكمي ( )
	· / - / · · · · · · · · · · · · · ·
	اسم الجامعة: جامعة البلقاء التطبيقية العلية:
	الرقم الجامعي: ( ) التخصص:
	رسم الساعة المعتمدة: ( ) دينار عدد ساعات الخطة الدراسية: ( ) ساعة
	التحد
	ا <u>لتجمع</u> المنت ال
	وادي موسى الطيبة الراجف دلاغة ابيضا أم صيحون
	هل أحد الوالدين او كلاهما متوفى نعم الا المانت الإجابة نعم حدد: أب المام أم
	نوع السكن: مالك مستأجر
	إقرار
	مريق الموقع ادناه بأن جميع المعلومات الواردة اعلاه صحيحة وأنني حاصل على المقعد الجامعي على اساس القبول التنافسي وغير
	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
	حاصل على اي منحة من جهة أخرى.
	اسم مقدم الطلب:
	التوقيع :
	<b>∀. \                                   </b>

#### المرفقات:

- ١- صورة عن كشف علامات الثانوية العامة
  - ٢- صورة عن الهوية الجامعية.
    - ٣- الوصولات المالية.
- ٤- كشوفات العلامات التي تبين معدله التراكمي لآخر فصل دراسي.
  - ٥- صورة عن دفتر العائلة.
  - ٦- صورة عن هوية الاحوال المدنية.
  - ٧- اثبات طالب من المدارس التي درس فيها.
  - ٨- اثبات طالب من الجامعة يبين نوع قبول الطالب.
- ٩- اثبات طالب من الجامعة للأخوة الدراسين في الجامعات (ان وجد).
- ١٠- اثبات دخل الاسرة مصدقة من الجهات التي تتقاضى الاسرة منها الدخل.
  - ١١-شهادة الوفاة للمتوفى (ان وجدت).
  - ١٢- عقد ايجار مصدق رسمياً للمستأجر.
    - ١٣ الخطة الدراسية.



#### تعهد

بموجب أسس المنح الدراسة الخاصة بسلطة إقليم البترا التنموي السياحي لسنة ٢٠١٥ للطلاب المقبولين في الكليات الجامعية المتوسطة والصادرة استناداً لإحكام المادة (٥) فقرة (ز) من القانون رقم (١٥) لسنة 2009

) والحصول

حيث أن سلطة إقليم البترا التنموي السياحي ترغب في إيفادي بمنحة دراسية لدراسة تخصص (

ئي التزم بأن ادفع كامل قيمة	بقية )، فإنن	البلقاء التطب	ها وذلك في جامعة (	الدبلوم ) في	على درجة (
ي السياحي في حال إخلالي	ي سلطة إقليم البترا التنمو	ة المنح الدراسية فم	ي يعود تقديرها إلى لجن	نفاقها على تعليمي والتر	المبالغ التي تم إ
ل) عدل <i>ي</i> أو غير عدلي.	( إنذار أو إخطار أو إمها	ذلك دون حاجة إلى	ية الخاصة بالسلطة، و	وص أسس المنح الدراس	بأي نص من نص
ما سبق أعطيت هذا التعهد	إنتهائها، وإقراراً مني بكل	حيح لبدء دراستي و	السياحي بالموعد الص	طة إقليم البترا التنموي	وأتعهد بإبلاغ سا
شريع أخر يحل محلها.	سلطة وتعديلاتها أو أي تث	الدراسية الخاصة بال	، تفرضها أسس المنح	ت به وبأية شروط أخرى	على نفسي والتزم
سم الأم:	4)	الرقم الوطني:		عة مقاطع):	اسم المبعوث (أرب
			:	و هوية الأحوال المدنية:	رقم جواز السفر أ
التوقيع:	هاتف:		العنوان الدائم:	قرية/ مدينة:	لواء:
		ىند كفالة	<u>4</u>		
بتنفيذ شروط اتعهد		اكفل السيد			أنا الموقع أدناه
ر أو إمهال) عدلي أو غير	حاجة إلى (إنذار أو إخطا	، هذا التعهد دون .	ي تستحق عليه بموجب	، ادفع كامل المبالغ الته	المبين أعلاه وإن
و بدفع أية زيادة في المبالغ	) دينار أردني كما أتعهد		بمبلغ لا يقل عن (	لك فإنني أتعهد بكفالته	عدلي، وتأكيداً لذ
			المبلغ.	ذا زادت نفقاته عن هذا ا	المستحقة عليه إ
سم الأم:	4)	الرقم الوطني:		ة مقاطع):	اسم الكفيل (أربعا
			:	و هوية الأحوال المدنية:	رقم جواز السفر أ
التوقيع:	هاتف:		العنوان الدائم:	قرية/ مدينة:	र्धा ३:
		ة ملاءة الكفيل	شهادة		
وعنوانه		ىيد	أن الس	رية في	تعلن الغرفة التجا
بار أردنى	) دین	قل مقدارها عن (	ن اعلاه ودفع كفالة لا ي	على القيام بتعهده المبير	كفيل ملء وقادر